

فوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام» وقوله تعالى ﴿وإذا الموؤدة سئلت، بأي ذنب قتلت﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلاً ظل وجهه مسوداً وهو كظيم﴾^(٢)، وقوله تعالى ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب؟ ألا ساء ما يحكمون﴾^(٣). وقوله ﴿إزها الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾^(٤) وقوله: ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إصلاق...﴾^(٥) وقوله ﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إصلاق﴾^(٦).

وسادت في بعض أوساط غير الأشراف أنواع من الأنكحة الفاسدة المنكرة.

فقد أخرج البخاري بسنده إلى عروة بن الزبير: أن عائشة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها أخبرته: أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها.

ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا ظهرت من طمثها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسه أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلوا على المرأة، كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعها، ومر عليها ليالٍ بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي

(١) سورة التكرير آيات ٨ - ٩.

(٢) سورة الزخرف آية ١٧.

(٣) سورة النحل آيات ٥٨ - ٥٩.

(٤) سورة المائدة آية ٩٠.

(٥) سورة الأنعام آية ١٥١.

(٦) سورة الإسراء آية ٣١.